

## قرار :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية منقرش مركز بني سويف بمحافظة بني سويف المملوكة لدائرة علي راغب والبالغة مساحتها فداناً وقيراطين و ١٦ سهماً والموضح بيانها وموقعها وحدودها بالرسم والمذكرة المرفقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر بإمارة الجمهورية في ١٣٨٩ المحرم سنة ١٣٨٩ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٩)  
جمال عبد الناصر

## مذكرة

للعرض على السيد رئيس الجمهورية بشأن اعتبار  
مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية منقرش  
مركز بني سويف محافظة بني سويف  
من أعمال المنفعة العامة

تقرر في السنة الخامسة من مشروع الخطة الخمسية الأولى (١٩٦٠/١٩٦١ -  
١٩٦٥/١٩٦٤) للأبنية التعليمية إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية منقرش  
مركز بني سويف محافظة بني سويف لمواجهة الأغراض التعليمية  
في هذه الجهة .

وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن أرض  
زراعية صالحة للبناء تقع بحوض الحيضان رقم ٩ ضمن القطعة رقم ٧  
وتبلغ مساحتها فداناً وقيراطين و ١٦ سهماً تقريباً وحدودها كالاتي :  
الحد القبلي : ضمن القطعة ٧ بحوضه بطول ٩٧ متراً تقريباً .  
الحد الشرقي : الجمعية التعاونية الزراعية بقرية منقرش بطول  
٦٠ متراً تقريباً .

الحد الغربي : باقي ملك دائرة علي راغب ضمن القطعة ٧ بحوضه  
بطول ٦٠ متراً تقريباً .

الحد البحري : سكة زراعية نمرة ٢١٨ من بندر بني سويف  
إلى شريف باشا بطول ٧٠ متراً تقريباً .

وهذه الأرض ملك دائرة علي راغب ، وتم تنفيذ المشروع بتاريخ  
٧ ديسمبر سنة ١٩٦٥

وقد وافقت لجنة التربية والتعليم بمجلسة ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٤ على الموقع  
وكذلك السيد المحافظ ، كما وافقت لجنة التخطيط والإسكان بتاريخ  
١٢ يولييه سنة ١٩٦٤

لذلك يتشرف وزير التربية والتعليم بعرض مشروع القرار المرفق  
برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير التربية والتعليم

دكتور : محمد حلمي مراد

## وزارة الخارجية

## قرار

## وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٦١٢ لسنة ١٩٦٥ الصادر  
بتاريخ ٩ من ديسمبر سنة ١٩٦٥ بالموافقة على الاتفاق الثنائي الموقع  
في القاهرة بتاريخ ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بين حكومة الجمهورية  
العربية المتحدة وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا،

## قرار :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الثنائي الموقع  
في القاهرة بتاريخ ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بين حكومة الجمهورية العربية  
المتحدة وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا،  
ويعمل به اعتباراً من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٨ ما

محمود رياض

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية منقرش  
مركز بني سويف محافظة بني سويف من أعمال  
المنفعة العامة

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات  
للمنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛